

السليمة سوا البفا سبع سنين ام اكثر ام لا وانما لم
يسر ط ذلك في الجوز لما سبق من انما كان
لها حتى تشتهي فيها فاستحب **فروع ومما**
عنه به البلوي غلبة النجاسة في موضع الطواف من جهة
الطير وغيره كقول نحو اطفال غلب نجسهم
للمطاف ايام زجعة الواردين مكة قال ابن حجر
في الكفة ولا ينافي ما ذكر من التسوية بين
ذوق الطير وغيره قول جمع متأخرين الفرض
بغلبة النجاسة بذوق الطير مطلقا وبغيره في
ايام الموسم انتهى لان هذا الفرض مجرد في
لا غير فالمدار على النظر لما اصابه فان
غلب غنى عنه مطلقا ولا فلا مطلقا **وقد اختار**
جماعة من اصحابنا المتأخرين المحققين المطلعين
عليه مدارك المذهب انه يقضي على الخرج جالب
التيسير قال تعالى وما جعل عليكم في الدين
من حرج وفي اطلاق هو لا ما فيه **ويشعق ان**
يقال يقضي نحو اشق الاحترار عنه من ذلك حيث
لم يتعمد المني عليه ولم يجد عنه مفدا ولم
تأتي غمة رطوبه قال الشمس الرمي ومما
شاهدته مما يجب انكاره وامنع منه ما يفعله
الغراسيون بالمطاف من تطير ذوق الطير
باخذ حرفة مسئلة ينيل بها ثم يقسمها ثم
يمسح بها محله ويظن انها تظهر بل تصير
الغلة

النجاسة غير مفقوع عنها ولا يصح طواف الشافعية
عليها الا بعد ازالة العين مع صب الماء على المحل انتهى
قلت وهذا الامر قد غلب فيه الجدل حتى انهم ينعزونه
بالسفيحة غير ثلاث اواربع من النجاسات المذكورة
ولا يصحون الماء على المحل بعد دفعها منه والله يطفئ
بالعباد وحسين فيصير ذلك من باب غلبة النجاسة
بغير ذوق الطير فيعني عنه لعموم البلوي وغلبة الجمل
وقد ذكرت ذلك مرارا للفراسيين ولشيخ الحرم المكي
وما حصل منهم اعنتا بتطهير هذا المحل وعند سوح
البيت الذي امر الله خليله وولده اسماعيل صلي
الله عليه وسلم علي نبينا وعليه ما وسلم بتطهير
والامر لله قاله في ضيا المسالك قد يفهم كلامهم اية
لوامكن ان يطوف بعيدا عن البيت اما من ذلك او
يتسربله ان يكون محمولا على ما يمنع وصول النجاسة
لزمه ذلك ولو باجزة فاضلة عن موته وموت من عليه
موته ودينه يوم الطواف وليلته الحاقا لذلك بما ذكر
في العطرة لكن ظاهر عبارتهم انه لا يجب الاستنجار
ولا البعد بحيث يخرج خارج المطاف المعهود ونوبه
انه لا يكتف على القول بالعفو والتحرز والوطئ على
المكان الطاهر بل يشي كيف اتفقوا اذ صلي ومشي
علي ذلك لم يضره ما لم يتصدده ونظر العفو بما ذكر عند
مشقة الاحتراز مطابق بقوله كما يقضي عن دم الحمل
يقع فسكون وعن البراضيت والبوق ووزم النباب

